السنة: 2020 المجلد: 05 العدد: 02 ص ص: 607 - 629
EISSN 2676-1645 ISSN 2543-375X

دور التخطيط البيئي في إدماج البعد البيئي وتعزيز التنمية المستدامة بالجزائر

The Role Of Environmental Planning In Integrating The Environmental Dimension And Promoting Sustainable Development In Algeria

ط.د. بوغنيم سمية[1]، مخبر الأمن الانساني،
جامعة باتنة1 boughnimsoumia@gmail.com
عبد الكريم هشام، جامعة باتنة1.
hichem.abdelkrim@yahoo.fr

تاريخ الإرسال: 2020/03/12 تاريخ القبول: 2020/05/02

ملخص:

هناك حاجة متزايدة لتوطين البعد البيئي في عمليات التخطيط من أجل وضع نظام فعال لحماية البيئة. وذلك بسبب المخاطر المتزايدة وكذلك الانخراط العالمي في أجندة التنمية المستدامة. استجاب صناع السياسة الجزائريون بشكل منهجي لهذا التحدي، حيث قاموا بتكييف التشريعات لجعل التخطيط صديقا للبيئة. وتهدف هذه الرؤية إلى حماية الموارد البيئية؛ الحفاظ على التوازن البيئي ومنع أي ضرر بالبيئة أثناء مساعي الدفع الاقتصادي.

الكلمات المفتاحية:

التخطيط البيئي، البعد البيئي، التنمية المستدامة .

Abstract:

There is a growing need to endogenize environmental dimension in planning processes in order to lay out an effective regime for environmental protection. This is imposed both by the increasing risks and the global engagement in sustainable development agenda. Algerian policymakers have

[1] - المؤلف المراسل

systematically responded to this challenge; as they adapted legislations make planning environmentally friendly. This vision aims at protecting environmental resources; preserving ecological equilibrium and preventing any damage to environment while trying to boost the economy.

Keywords:
Environmental planning, environmental dimension, sustainable development

مقدمة:

لا شك أن المتتبع لوضع النظام البيئي العالمي المتدهور والمتفاقم سيدرك الضرورة الملحة التي أصبحت تقتضي فرض حماية قانونية للبيئة، والدفاع عن مقومات استدامتها من خلال انتهاج آليات وميكانيزمات فعالة، تقضي على التجاوزات والانعكاسات الوخيمة على النظم البيئية، والتوجه نحو رؤية حديثة للتنمية تجمع بين الفعالية الإقتصادية والعدالة الاجتماعية، مع العمل على تحقيق استدامة بيئية، وذلك من خلال دمج الاعتبارات البيئية ضمن ما يتم اعداده من خطط وبرامج تنموية.

لتحقيق التوازن بين عملية التنمية وحماية البيئة في إطار ما يعرف بالتنمية المستدامة، تم استحداث وتبنى آلية جديدة تعتبر من أنجع الوسائل لحماية البيئة تدعى بالتخطيط البيئي وقد اعتمد المشرع الجزائري على عدة أشكال ومظاهر للتخطيط البيئي، تتناسب وطبيعة النظم البيئية، حيث يقوم هذا التخطيط على عناصر بيئية محددة بذاتها أو يخص التحديات التنموية التي تواجه البيئة، كما يرتكز على البيئة بمدلولها العام والواسع، ومن هنا تطرح هذه الورقة البحثية الإشكالية التالية:

ما مدى نجاعة التخطيط البيئي في حماية البيئة وإرساء وتفعيل التنمية المستدامة؟

المبحث الأول: ماهية التخطيط البيئي:

يعتبر التخطيط البيئي من المواضيع الحديثة التي تشكل إحدى المقومات الأساسية والمهمة في بناء سياسة بيئية متكاملة وفعالة، وعلى الرغم من أن

التخطيط البيئي هو جزء أساسي من التخطيط الشامل، إلا أنه يختلف عنه في المفهوم والمنهج.

أولا: مفهوم التخطيط البيئي:

يركز التخطيط البيئي على التأثيرات والبعد البيئي للمشروعات المقترحة، ويتمثل هدفه الأساسي في الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية دون الإضرار بالبيئة (مريخي، 2010)

حيث يعرف التخطيط البيئي على أنه أسلوب علمي يهدف إلى تحقيق أهداف بيئية خالصة أو مصاحبة لخطط وبرامج تنموية معينة، وقد بدأ الاهتمام بهذا النوع من التخطيط في ستنيات القرن الماضي (العزاوي، 2016، ص 104).

يعرف أنصار حماية البيئة التخطيط البيئي بأنه: " وضع برنامج يتضمن قواعد وتنظيمات محددة لحماية البيئة، من خلال التوقع والتنبؤ بالمخاطر والمشكلات البيئية التي يمكن أن تظهر مستقبلا، وأخذ الحيطة والحذر بشأنها عن طريق وضع الخطط اللازمة لوقايتها وكذلك للتقليل من الخسائر المترتبة عليها" (زنكنة، 2012، ص 355).

فيما عرفه مفكرو التنمية أيضا على أنه: " مفهوم ومنهج جديد يقوم خطط التنمية من منظور بيئي" أو بمعنى آخر "التخطيط الذي يحكمه بالدرجة الأولى البعد البيئي والآثار البيئية المتوقعة لخطط التنمية على المدى المنظور وغير المنظور، فهو التخطيط الذي يهتم بالقدرات والحمولة البيئية، وهو الحد الذي يجب أن تتوقف عنده ولا تتعداه حتى لا تحدث نتائج عكسية قد تعصف بكل ثمار مشروعات خطط التنمية" (بوطالبي، 2017، ص31)

وهو منهج حديث وأسلوب وقائي، يرمي إلى تأطير وتصور الأهداف الإستراتيجية المراد تحقيقها مستقبلا في المجال البيئي بشكل شمولي أو قطاعي، وذلك وفقا لما تمليه توجهات السياسة الوطنية المعتمدة في هذا المجال(دعموش، 2010، ص 42)

يستعمل المشرع مصطلح المخطط كأداة لحماية البيئة في أكثر من مناسبة كالمخطط الوطني لتهيئة الإقليم والمخطط الوطني من أجل البيئة والتنمية المستدامة ومخططات التهيئة والتعمير ومخططات المياه، والمخططات التوجيهية لتهيئة الموارد المائية، ومخطط تهيئة السياحة والمخططات الوطنية والمحلية لتسيير النفايات. (بن أحمد، 2009، ص ص 123-124)

ثانيا: مبادئ التخطيط البيئي:

يستند التخطيط البيئي الفعال على مجموعة من الركائز، التي لا يمكن لهذا الأخير أن يقوم بتحقيق أهدافه الوقائية والحماية للبيئة إلا بتوفر ها وهي:

1- مبدأ الوقاية:

يقوم التخطيط البيئي على قواعد وقائية، على اعتبار أن تطبيق المبدأ هو أقل كلفة وأكثر فعالية من معالجة المشكلات بعد حدوثها، ذلك أن أسلوب اتخاذ الإجراءات اللازمة لإصلاح الضرر البيئي حين ظهوره، وهو المبدأ الذي كرسته العديد من الإعلانات والمواثيق الدولية ومنها إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية في إطار المبدأ 15 والذي نص على أنه: " من أجل حماية البيئة، تأخذ الدول، على نطاق واسع بالنهج الوقائي، حسب قدراتها" (إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، 1997، ص23).

تجدر الإشارة إلى أن المشرع الجزائري قد تبنى هذا المبدأ في المادة 4 من قانون البيئة والتي نصت على: "مبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار البيئية بالأولوية عند المصدر ويكون ذلك باستعمال أحسن التقنيات المتوفرة وبتكلفة اقتصادية مقبولة"(قانون 03-10، الجريدة الرسمية، 2003، عدد 43)

2- مبدأ التكامل والشمول:

يعتمد التخطيط البيئي عند إعداد أي خطة كانت على النظرة الشمولية والتكاملية للبيئة، وهذا راجع لتميز العلاقات البيئية بخاصية الترابط ما يجعلها تتأثر ببعضها البعض وكل ضرر في عنصر منها يؤثر في الآخر، حيث

يجب أن تكون الخطة البيئية شاملة يدخل ضمنها كل العناصر المكونة للمحيط وللبيئة.

3- مبدأ العودة إلى الطبيعة:

يحرص المخطط البيئي أولا بالبحث عن الحلول التي يمكن أن تقدمها الطبيعة قبل اللجوء إلى أي حل آخر، فمثلا عند معالجة مشكلة الآفات الحشرية والنباتية، نجد أن اعتماد أسلوب المكافحة البيولوجية إلى جانب أنه فعال وقليل التكليف ولا يترك آثارا ضارة على البيئة والصحة، على النقيض من المبيدات المصطنعة التي لها آثار بيئية خطيرة عند استخدامها، بالإضافة إلى ارتفاع تكلفتها. (بوطالبي، 2017، ص36)

4- مبدأ الاعتماد على الذات:

يجب أن تكون الخطط البيئية مبنية على معارف وخبرات محلية حتى تتماشى والخصوصيات المحلية، وهذا لا يعني عدم الاستفادة من الخبرات الأجنبية وإنما يجب أن تكون الاستفادة وفقا لضرورة واحتياجات المجتمع المحلي. (دعموش، 2010، ص 43)

ثالثا: أهمية التخطيط البيئي:

تكمن أهمية التخطيط البيئي في اعتباره وسيلة من أنجح الوسائل لحماية البيئة، ويرجع ذلك لطبيعته الوقائية، وهو آلية فعالة لاستخدام الموارد البيئية بكفاءة، وبأسلوب لا يضر بالبيئة، ويحقق في نفس الوقت التنمية المطلوبة، وقد تزايد الاهتمام بالتخطيط البيئي نظرا لأهميته في تحقيق التوازن بين أهداف التنمية والحفاظ على البيئة (الرميدي، طلحي، 2018، ص262)، وبذلك فإن التخطيط البيئي يكتسب أهمية قصوى وله فوائد كثيرة سواء كانت بيئية أو اقتصادية أو اجتماعية أو صحية، والتي يمكن الوقوف عليها على النحو التالي:

1- الأهمية البيئية للتخطيط البيئي:

تكمن الأهمية البيئية أو الحيوية للتخطيط البيئي في حماية الأوساط البيئية ومختلف مكوناتها من خطر التلوث والتدهور باعتبارها مقومات أساسية للتوازن الإيكولوجي، وإيجاد الحلول المناسبة لكل مشكل بيئي قائم أو محتمل وقوعه مستقبلا (دعموش، 2010، ص 45)، تبعا لذلك سنحاول حصر بعض الفوائد التي تحسب لصالح البيئة عند تطبيق التخطيط البيئي:

أ- ترشيد عمل الإدارة البيئية: حيث يعد التخطيط البيئي هو الأسلوب الأمثل الذي يمكن أن تضمن الإدارة البيئية من خلاله بأن الجهود التي تبذلها لحماية البيئة تسير بشكل منظم ومخطط، وستكون لها نتائج مرضية (السيد، عبد الرزاق، 2008، ص33).

ب-تكريس الطابع الوقائي لحماية البيئة: فهو يتفادى حدوث المخاطر والمشاكل البيئية قبل حدوثها، كما أنه يجنب وقوع التناقض بين السياسات التي تنتجها الأجهزة والمؤسسات التي لها علاقة بحماية البيئة، ذلك أن التخطيط يحدد دور كل الأجهزة والمؤسسات تحديدا دقيقا، وكذلك ينسق بينها لأجل الحماية الأمثل للبيئة.(حسونة، 2013، ص141)

جـ- تكريس مبادئ حماية البيئة: يعتبر أحد أهم الآليات القانونية التي يتم من خلالها تكريس مبادئ حماية البيئة لاسيما تلك التي يطغى عليها الطابع الوقائي مثل: مبدأ الوقاية، مبدأ التنمية المستدامة، مبدأ الإدماج، مبدأ تقييم الأثر البيئي، مبدأ الإعلام.

د-تحقيق التنمية المستدامة: حيث يعمل على عقلنة استغلال الثروات الطبيعية بطريقة مستدامة لفائدة الأجيال الصاعدة، والمحافظة على البيئة والموارد البيئية وضمان الحاجات المستقبلية للسكان (بودقة، 2011)

ه- تحقيق أرباح اقتصادية: يضم التخطيط البيئي في طياته مشروعات تحقق أرباحا اقتصادية، وأفضل مثال على ذلك مشروعات إعادة تدوير المخلفات، فبدلا من التخلص من المخلفات وما تحمله من نفقات مالية وآثار بيئية سلبية،

فإنه يتم التعامل معها بوصفها موردا اقتصاديا، وذلك بإعادة تدويرها لإنتاج العديد من المنتجات.(السيد، عبد الرزاق، 2008، ص35)

رابعا: أدوات التخطيط البيئي:

لتحقيق الأهداف المرجوة من التخطيط البيئي، تعتمد السلطات المعنية على عدة أدوات في بناء برامجها وخططها البيئية والتي يمكن أن نذكر منها:

1- تقييم الأثر البيئي:

تعد دراسات التقييم البيئي الأداة الرئيسية لعملية التخطيط البيئي، نظرا لفاعلية نتائجها بشكل كبير، حيث يعرف هذا الإجراء على أنه دراسة لتوقعات الآثار أو المردود البيئي للمشاريع التنموية الضارة والمفيدة، المباشرة وغير المباشرة، ونتائجها واحتمال وقوع الأضرار على المجتمع في منطقة المشروع أو المناطق المجاورة، سواء كانت محلية أو وطنية أو عالمية، وذلك من أجل معالجة وتفادي هذه الآثار (العصفور، 2005، ص5)

فالتقييم البيئي وسيلة من أجل تحديد واختيار البدائل المتاحة في المشاريع التنموية، من أجل التخفيف على مكونات وعناصر البيئة من الأضرار التي قد تنجم عن هذه المشاريع. (كوسام، 2017، ص165)

يساهم التقييم البيئي في تحديد أفضل الطرق للتعامل مع الآثار السلبية للمشروعات وكيفية الحد منها، ويتم تقييم الأثر البيئي للمشروعات من خلال مايلي:

- مدى ملائمة موقع المشروع بيئيا، والعوامل الطبيعية التي تؤثر على الموقع.
- قدرة البيئة على تحمل الآثار السلبية للمشروع.
- الآثار السلبية للمشروع على صحة وحياة السكان.
- الآثار السلبية للمشروع على مدى تحقيقه للتنمية المستدامة.
- الاستفادة من تقييم المشروعات القائمة وآثارها على البيئة(المنشاز، ص ص586-608)

إن نجاح عملية تقييم الأثر البيئي يتوقف على عدد من الأسس أهمها التركيز على القضايا الأساسية الخاصة بالبيئة، وتوافر الكوادر البشرية المؤهلة، والمشاركة المجتمعية، وأيضا تقديم خيارات واضحة وقابلة للتطبيق فإذا توفرت هذه الركائز حققت دراسات تقييم الأثر البيئي أهدافها المسطرة من أجلها والتي يمكن حصرها فيما يلي:

– ضمان حماية البيئة والموارد الطبيعية والحفاظ عليها بما في ذلك الجوانب المرتبطة بصحة الإنسان وضمان استدامة هذه الموارد للأجيال القادمة.

– تحقيق القدر اللازم من المتابعة والمراقبة البيئية المستمرة لمشروعات التنمية، بما يكفل عدم انحراف هذه المشروعات عن المتطلبات البيئية التي تضمن نجاحها وإستمراريتها.(كوسام، 2017، ص166)

– المساهمة في تحسين عملية صناعة القرار من خلال تحديد الآثار السلبية والايجابية للمشاريع على البيئة.(قاسم، 2008، ص191)

2- الإدارة البيئية:

إن نظام الإدارة البيئية هو أول محاولة شاملة وجادة من أجل جعل البيئة وظيفة من وظائف الشركة شأنها شأن وظيفة الإنتاج والتسويق والمالية، (نجم، 2012، ص ص314-315)، ويعد وجود الإدارة البيئية داخل كل المشروعات أحد مؤشرات ضمان نجاح هذه المشروعات في الحد من آثارها السلبية على البيئة (المنشاز، ص ص586-608)، حيث تعرف الإدارة البيئية على أنها: "أداة إدارية مرنة، تساعد المؤسسات على فهم وتقييم وتحسين الجوانب البيئية لأنشطتها أو منتجاتها وعملياتها من خلال إطار تكاملي تحقيقا للإدارة الكفء للمخاطر والتأثيرات البيئية الحالية والمحتملة".

تساهم الإدارة البيئية في تحقيق التوازن بين النمو الحالي والنمو المستقبلي للمشروعات على المدى الطويل، حيث تهتم الإدارة البيئية بوضع سياسات مستقبلية للتعرف على المشكلات البيئية وكيفية التعامل معها والحد من آثارها، وتتمثل أهدافها في تقليل الآثار السلبية لأنشطة المشروع، والتأكد من

أن أنشطة الإدارة البيئية في تحسن مستمر(الرميدي، طلحي، 2018، ص 191)

3- نظم المعلومات الجغرافية:

هو مجموعة من حزم البرمجيات التي تمتاز بقدرتها على إدخال وتخزين واستعادة ومعالجة وعرض بيانات مكانية لجزء من الأرض. حيث تجمع تقنية المعلومات الجغرافية بين قواعد المعلومات الشائعة-البحث أو التحليل الإحصائي- وبين القواعد الفريدة التي تقدمها الخرائط من التصور والتحليل الجغرافي، مما يجعلها ذات قيمة عالية لشرح الأحداث وتوقع ما سيحدث (عبد الرزاق، 2005، ص ص9-10)

تجب الإشارة إلى مجموعة الفوائد المرجوة من استخدام أداة نظم المعلومات الجغرافية والتي تتمثل فيما يلي:

- تسهيل عملية التخطيطالبيئي(McLain,Rebecca,Todd,2017,PP61-74).

- ربط البيانات والخرائط وكافة المعلومات في نظام واحد، وتحليلها واستخراج معلومات مترابطة وذات قيمة.

- تساعد متخذي القرارات في اتخاذ بناء على معلومات حديثة ودقيقة.

- تقليص الوقت المستغرق لتحليل المواقع للحصول على نتائج.

- حفظ المعلومات بشكل نهائي، وإمكانية الاستفادة بها فيما بعد في أي وقت. (يحياوي، ابن أم السعد، 2015، ص06)

- تخفيض التكاليف الخاصة بجمع البيانات وتحليلها وعرضها.

- قدرة المعلومات الجغرافية على حل المشاكل المعقدة التي تواجه المخططين البيئيين، ودعم اتخاذ القرارات الرشيدة، وإعداد الخطط التنموية وتنفيذها بمعدلات أسرع وبجودة عالية. (رامي، 2010، ص ص12-13)

خامسا: مقومات التخطيط البيئي:

هناك جملة من المقومات والدعائم التي يجب توفرها لضمان فعالية ونجاح التخطيط البيئي، حيث تتمثل هذه المقومات فيما يلي:

1- توافر معلومات بيئية شاملة وتفصيلية:

تعتبر المعلومات البيئية أساس ومفتاح نجاح التخطيط البيئي، حيث أن المعلومات البيئية هي أية معلومات مكتوبة، مسموعة أو منظورة، كمية أو نوعية، بيانية أو تخطيطية عن البيئة (نجم، 2012، ص328)، فتوفر المعلومات البيئية يعتبر الإستراتيجية والدعامة الأولى للتخطيط البيئي، ولا بد أن تكون هذه المعلومات تتسم بالدقة والشمول والتفصيل.

2- وجود إدارة بيئية فعالة:

إن وجود إدارة بيئية فعالة تمتلك قدرات مؤسسية، ولديها خبرات في العمل البيئي ومعززة بكوادر مؤهلة فنيا وبيئيا، لا يعد عاملا لنجاح هذه العملية فقط بل يعد شرطا جوهريا حتى يحقق التخطيط البيئي أهدافه، فنجاح أية خطة بيئية مرهون بمدى قدرة الإدارة على تنفيذها ومراقبتها وتعديلها. (عبدالرزاق، 2005، ص10)

3- المخطط البيئي:

يقصد بالمخطط البيئي ذلك الشخص الذي تتوافر لديه الخبرة والمعرفة الكافية في مجال حماية البيئة والحفاظ عليها، ويعتمد على خبرته ومعرفته عند قيامه بالتخطيط للمشروعات المختلفة.

4- الرقابة البيئية:

تعد آلية الرقابة والمتابعة المستمرة قبل وبعد تنفيذ الخطة من بين أحد مصادر نجاح وفعالية التخطيط البيئي، حيث تساهم في التأكد من تطبيق كافة الإجراءات والالتزامات البيئية الموجودة في الخطة وعدم تجاهلها (عبد الرزاق، 2005، ص10)، كما أنها توفر آلية تصحيحية قائمة على خاصية الاسترجاع، والتي يمكن من خلالها تعديل المخطط وتكييفه مع متغيرات

البيئة الداخلية والخارجية (محرز، صيد، 2017، ص186). " لأن التخطيط يقوم على جمع الحقائق والمعلومات لمواجهة المستقبل. ومن الصعب توفر المعلومات والحقائق بصورة دائمة، كما أنه من الصعب الإلمام بجميع الاعتبارات التي تؤثر على موقف معين" (المجدوب، 2002، ص236).

5- التوعية البيئية:

يجب أن يكون هناك وعي لدى أفراد المجتمع المحلي، لضمان نجاح عملية التخطيط البيئي، فانخفاض الوعي قد يتسبب في فشل عملية التخطيط البيئي بشكل كبير، كالمشروعات تتكلف مبالغ كبيرة، ولا تحقق أرباح إقتصادية (الرميدي، طلحي، 2018، 268)

6- المشاركة المجتمعية:

يمثل مبدأ مشاركة الأفراد كجهة مستقلة عن السلطة أو هيئة اتخاذ القرار في آليات ومراحل بلورة قراراتها أحد الركائز الأساسية التي قامت عليها السياسات والتوجهات الإنسانية المعاصرة في مجال حماية البيئة. (بركات، 2014، ص132).

كما أن من أسباب فعالية المخطط البيئي وتحقيقه لأهدافه التي يصبو إليها هو إعداده بالشراكة مع المجتمع المدني، حيث أن الأفراد المحليين يعتبرون الأكثر ارتباطا ببيئتهم وإدراكا لمشاكلها، ولذلك فإن مشاركتهم توفر للمخططين البيئيين بيانات ومعلومات قيمة وتفهما أفضل للقيم والمعارف والخبرات المحلية، كما يكسب تأييدهم وتقبلهم للمشاريع المدرجة في الخطط البيئية (عبد الرزاق، 2005، ص11)

المبحث الثاني: التكريس القانوني للتخطيط البيئي في التشريع الجزائري:

تشهد سياسة التخطيط البيئي في الآونة الأخيرة انتشارا واسعا في الجزائر، وعلى كافة المستويات ترجم بصدور عديد كبير من القوانين التي شكلت إطارا قانونيا لصياغة وهندسة عدد ضخم من المخططات. (بوطالبي، ص67)

وفيما يلي نستشف تدريجيا أهم محتويات المنظومة القانونية الجزائرية الداعمة للتخطيط البيئي:

أولا: التخطيط البيئي ضمن قانون رقم 03/83 المتعلق بحماية البيئة:

لم تعرف الجزائر التخطيط البيئي إلا في الثمانيات، ويمكن أن نحدد بوادره بصدور قانون حماية البيئة سنة 1983، كأول قانون يتناول المسائل البيئية من منظور شامل، حيث أن هذا القانون نص صراحة على تبني التخطيط البيئي، كما أشار إلى ضرورة تحسب التخطيط الوطني لعامل حماية البيئة لكونها تعد مطلبا أساسيا للسياسة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية (المادة2، القانون 83-03)

بالرجوع للمادة 03 من قانون حماية البيئة السابق الذكر نجدها تنص على أن: " تقتضي التنمية الوطنية تحقيق التوازن الضروري بين متطلبات النمو الاقتصادي ومتطلبات حماية البيئة والمحافظة على إطار معيشة السكان" فنجد المشرع الجزائري قد كرس المطلب البيئي كأحد العوامل الأساسية في عملية التخطيط التنموي ودعا إلى التكافؤ في الأخذ بالأبعاد الاقتصادية والبيئية والاجتماعية ولكن هذا لا يعني إدماج البعد البيئي بالصفة التي يتطلبها مفهوم التنمية المستدامة، فبالرغم من أن قانون حماية البيئة 03/83 الملغى قد نص صراحة على ضرورة أن لا تتعدى طموحات التخطيط الاقتصادي الحد البيئي بما يشكل خطرا على البيئة، إلا أن أغلب القوانين التي تلت صدور قانون حماية البيئة، لم تجسد التوجهات الجديدة التي أرساها هذا القانون حيث جاءت نصوص بعضها خالية من أي اعتبار لمسألة البيئة (بوطالبي، ص70).

فإذا تصفحنا برامج المخطط الخماسي الأول والثاني 1985-1989 (القانون 84-22)، نجدها تكشف عدم وضع أي اعتبارات بيئية أو موازنة بين تحقيق التنمية ومتطلبات حماية البيئة(المادة 08، القانون 84-22)

ثانيا: التخطيط البيئي ضمن قانون 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي:

يتعلق هذا القانون بحماية التراث الثقافي، وهو إحدى القوانين المندرجة ضمن القوانين البيئية القطاعية، وهذا ما أكدته المادة 30 الفقرة 1 و2 منه

والتي جاءت بـ: " يتم إعداد مخطط حماية واستصلاح المواقع الأثرية والمنطقة المحمية التابعة لها".

ثالثا: التخطيط البيئي ضمن قانون رقم 01-19 المتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها

يعتبر مشكل النفايات هاجس خطر أمام الاستقرار الايكولوجي والاقتصادي والاجتماعي، تقتضي ضرورة تسليط الجهود على مواجهته بالطرق الوقائية أو العلاجية (تومي، 2001، ص161)، التي تقتضي إعداد مخطط بلدي لتسيير النفايات المنزلية وما شابهها، وجرد لكميات النفايات المنزلية وما شابهها ومواقع ومنشآت المعالجة الموجودة في إقليم البلدية مع تعيينها.

رابعا: التخطيط البيئي ضمن قانون01-20 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة:

استحدث المشرع الجزائري ضمن هذا القانون أداة مركزية لتجسيد توجيهات السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، تتمثل في المخطط الوطني لتهيئة الإقليم والذي تعده الدولة ويصادق عليه عن طريق التشريع لمدة زمنية تقدر بـ 20 سنة (**المادة 20 فقرة 01 من القانون رقم 01-20**)

يهدف هذا الأخير إلى القضاء على الفوضى وضبط الإختلالات التي شهدها المجال، كما تتضمن بعدا ايكولوجيا محضا كإضفاء العقلانية في استغلال الفضاء الوطني وترشيد استعمال الموارد الطبيعية والتحكم في البنية الحضرية للمدن والحفاظ على التراث الوطني التاريخي والثقافي (المادة 09 من قانون رقم 01-20).

بالإضافة إلى حرص المشرع على إدماج الاهتمامات البيئية ضمن المخطط الوطني لتهيئة الإقليم إذ أوجب أن يتضمن المخطط تحديد المبادئ والأعمال الخاصة بتنظيم الفضاءات الطبيعية والمساحات المحمية والمواقع الأثرية والتاريخية (المادة 11 من قانون رقم 01-20)، ومن جهة أخرى أوجب المشرع المخطط على مراعاة الخصوصيات التي يتميز بها الإقليم الجزائري (المادة 12 من قانون رقم 01-20) لاسيما تلك المتعلقة بالفضاءات الحساسة نظرا للتأثير المباشر الذي تلحقه بالبيئة.

خامسا: التخطيط البيئي ضمن قانون رقم 02-02 المتعلق بحماية الساحل وتثمينه:

يعد قانون حماية الساحل وتثمينه من القوانين البيئية القطاعية التي كرست التخطيط كآلية للتسيير والحماية، وهذا ما نستشفه من خلال المادة 26 في فقرتها الرابعة 4 منه على تخصيص البلديات المجاورة للبحر بمخططات التهيئة وتسيير المنطقة الساحلية لغرض حماية فضاءاتها الشاطئية من أخطار التلوث، وخاصة الحساسة منها.

بالنظر للمادة 33 نجدها انتهجت السبيل التخطيطي من أجل إعداد مخططات تستجيب لمقتضيات التدخل المستعجل لحماية الشريط الساحلي والمناطق الشاطئية والبحر من الحالات الخطرة للتلوث. (القانون رقم 02-02 يتعلق بحماية الساحل وتثمينه، 2002، الجريدة الرسمية، العدد10)

سادسا: التخطيط البيئي ضمن قانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة:

صدر القانون المتعلق بالبيئة في إطار التنمية المستدامة سنة 2003 كأحد أولويات الإستراتيجية العامة المعتمدة في المجال البيئي، باعتباره واجهة تشريعية بارزة سمحت بتأطير سياسة عمومية فعالة لحماية البيئة، لاسيما من خلال الأدوات المعتمدة لتسييرها بصفة عامة، ومن خلال الآلية التخطيطية على وجه الخصوص، حيث نصت المادة 02 منه على مجموعة الأهداف المسطرة وراء حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة وذلك كالآتي: "تهدف حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، إلى ما يلي:

- تحديد المبادئ الأساسية وقواعد تسيير البيئة.
- ترقية تنمية وطنية مستدامة بتحسين شروط المعيشة، والعمل على ضمان إطار معيشي سليم.
- الوقاية من كل أشكال التلوث والأضرار الملحقة بالبيئة، وذلك بضمان الحفاظ على مكوناتها.

- إصلاح الأوساط المتضررة.

- ترقية الاستعمال الإيكولوجي العقلاني للموارد الطبيعية المتوفرة، وكذلك إستعمال التكنولوجيات الأكثر نقاء.

- تدعيم الإعلام والتحسيس ومشاركة الجمهور ومختلف المتدخلين في تدابير حماية البيئة".

يعتبر قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة مرجع قانوني أساسي لآلية التخطيط البيئي، إذ نجد المادة 03 في فقرتها 04 من قانون 03-10 تنص على مبدأ الإدماج، ومبدأ الحيطة ضمن المبادئ العامة التي يتأسس عليها قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة تم إدراج الوظيفة التخطيطية للأنشطة البيئية في الفصل الثالث من الباب الثاني المتعلق بأدوات تسيير البيئة وذلك تحديدا في نص المادة 13 منه والتي نصت على مايلي: "تعد الوزارة المكلفة بالبيئة مخططا وطنيا للنشاط البيئي والتنمية المستدامة.

يحدد هذا المخطط مجمل الأنشطة التي تعتزم الدولة القيام بها في مجال البيئة" وتجدر الملاحظة أن المدة القانونية التي يعد لها المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة حددت ب خمس (5) سنوات، ويتم تحديد كيفيات المبادرة بهذا المخطط والمصادقة عليه وتعديله عن طريق التنظيم (المادة 14 من القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، 1983، الجريدة الرسمية، عدد06)

تجب الإشارة إلى أن النص على الصلاحية التخطيطية لوزارة تهيئة الإقليم والبيئة، ليس وليدة القانون المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، وإنما سبق الإلمام بها في النص التنظيمي الخاص بصلاحيات وزير تهيئة الإقليم والبيئة(المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 01-08، 2001، الجريدة الرسمية، عدد04)

سابعا: التخطيط البيئي ضمن قانون 04-20 المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة:

يعتبر قانون الوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة، من بين القوانين التي كرست الآلية التخطيطية بشكل موسع، حيث نجد ذلك في الفصل الأول الخاص بالقواعد العامة المطبقة على جميع الأخطار الكبرى، في المادة 16 فقرة 01 منه نصت على إحداث مخطط عام للوقاية من كل خطر كبير محدد في مضمون المادة 10 من نفس القانون، فعلى سبيل المثال الأحكام الخاصة بالوقاية من المخاطر المناخية، حيث هذه الأخيرة قد تكون رياح قوية أو سقوط أمطار غزيرة، الجفاف أو التصحر، الرياح الرملية أو العواصف الثلجية (المادة 26 من القانون رقم 04-02)، حيث يحدد المخطط العام للوقاية من المخاطر المناخية السابقة الذكر، المناطق المعرضة لأي من هذه المخاطر وكيفيات المواكبة لمراقبة تطور أي من هذه المخاطر، بالإضافة إلى مستويات وشروط وكيفيات وإجراءات إطلاق الإنذارات المبكرة والإنذارات عند وقوع أي من هذه المخاطر، وكذا إجراءات وقف هذه الإنذارات وكذلك تدابير الوقاية المطبقة عند إعلان الإنذار المبكر. (المادة 27 من القانون رقم 04-02، 2004).

ثامنا: التخطيط البيئي ضمن قانون 05-12 المتضمن قانون المياه:

تبنى المشرع الجزائري في قانون 05-12 المتعلق بالمياه أسلوب التخطيط لتسيير الموارد المائية، ويظهر هذا الأسلوب من خلال صورتين هما المخطط التوجيهي لتهيئة الموارد المائية، والمخطط الوطني للماء (حسونة، 2017، ص2010-2011)

تعتبر عملية معرفة وتقييم الموارد المائية المتاحة الخطوة الأولى نحو التخطيط لتنميتها كميا ونوعيا، كما بزيادة حجم المتاح للاستخدام منها، ونوعيا بتحسين مواصفاتها (مصطفى، 2001، ص 61)

طبقا للمادة 59 فقد تم تدعيم المخطط التوجيهي لتهيئة الموارد المائية باستحداث المخطط الوطني للماء الذي يحدد الأهداف والأولويات الوطنية في مجال حشد الموارد المائية وتسيرها المدمج وتحويلاتها وتخصيصها.

تاسعا: التخطيط البيئي ضمن قانون رقم 07-06 المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها:

يهدف هذا القانون إلى تحديد تسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها، في إطار التنمية المستدامة، وذلك عن طريق أدوات تسيير المساحات الخضراء التي نص عليها القانون 07-06 في الباب الثاني منه وبالتحديد المادة 05 والتي تتمثل في تصنيف المساحات الخضراء، ومخططات تسيير المساحات الخضراء، ومن ذلك نستشف أهمية آلية التخطيط البيئي في القيام بوظيفة التسيير والحماية وتحقيق التنمية على مستوى المساحات الخضراء.

تجب الملاحظة أن مخطط تسيير المساحات الخضراء ملف تقني يحتوي على مجموعة تدابير التسيير والصيانة والاستعمال وكذا جميع التعليمات الخاصة لحماية المساحة الخضراء المعنية والمحافظة عليها، قصد ضمان استدامتها. ويحدد محتوى مخطط تسيير المساحات الخضراء وكيفيات إعداده والمصادقة عليه وتنفيذه حسب الصنف المنتمية إليه المساحة الخضراء، عن طريق التنظيم. (المادة 26 من القانون رقم 07-06)

عاشرا: التخطيط البيئي ضمن قانون 11-02 المتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة

يهدف هذا القانون إلى تصنيف المجالات المحمية وتحديد كيفيات تسييرها وحمايتها في إطار التنمية المستدامة وفقا للمبادئ والأسس التشريعية المعمول بها في مجال حماية البيئة.

تجب الملاحظة أن المجالات المحمية هي إقليم كل أو جزء من بلدية أو بلديات بالإضافة للمناطق التابعة للأملاك العمومية البحرية الخاضعة لأنظمة خاصة، وفي سبيل تسيير المجالات المحمية فإن ذلك يعود للمؤسسة التي أنشئت بمبادرة من السلطة التي قامت بإجراء تصنيف المجال المحمي المعني.(المادة 34 من القانون رقم 11-02)

إذ أن قانون 11-02 قد تبنى آلية التخطيط البيئي عندما أنشأ لكل مجال محمي مخطط توجيهي يحدد التوجيهات والأهداف المنتظرة، بالإضافة إلى

إعداد مخطط للتسيير الذي ينشأ ليحدد توجيهات حماية المجال المحمي وتثمينه وتنميته المستدامة، كما يحدد الوسائل اللازمة لتنفيذه (المادة 36 من القانون رقم 11-02).

خاتمة:

يعتبر التخطيط البيئي آلية مهمة لترشيد الأنشطة البيئية من أجل الحد من التدهور البيئي وتحقيق الحماية الفعالة للموارد الطبيعية، بالإضافة إلى بلوغ التنمية المستدامة المطلوبة، وقد كرست الجزائر دعائم آلية التخطيط البيئي ضمن ترسانة من النصوص القانونية المختلفة التي أكدت على ضرورة الأخذ بمنهج التخطيط البيئي، حيث عرف الإطار التشريعي والتنظيمي تواترا متسارعا في إصدار النصوص القانونية المنظمة للمخططات البيئية، إلا أن موقف المشرع يبقى محتشم نوعا ما فمن الأجدر إصدار قانون قائم بذاته يوضح القيمة القانونية والوظيفية للتخطيط البيئي نظرا لأهميته وتأثيره الفعال على البيئة، وذلك خاصة في ظل غياب نصوص تنظيمية متعلقة بإعداد وتنفيذ بعض المخططات وتأخره عن إصدار بعضها الآخر لفترة طويلة، بالإضافة إلى غياب آليات المتابعة التي تشرف على رقابة مدى التقدم المحرز في تنفيذ المخططات، ونقص الكفاءة التخطيطية لدى الإدارة الجزائرية مع غياب النتائج الملموسة على أرض الواقع التي تترجم نجاح عملية التخطيط البيئي، والكثير من المعضلات والاشكالات القانونية التي تعتري التخطيط البيئي في الجزائر، مما يستدعى توفير إطار قانوني ينظم ويفعل التخطيط البيئي الملموس والمحقق لأهدافه البيئية والتنموية، من خلال تبني استراتيجية تخطيطية ناجعة ذات طابع علمي وقانوني ردعي.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا-القوانين والمراسيم:

- القانون 83-03 المتعلق بحماية البيئة الملغى بموجب القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، عدد06، 1983.

- القانون 84-22 المؤرخ في 24 ديسمبر 1998، يتضمن المخطط الخماسي 1985-1989، الجريدة الرسمية، عدد01، 1985.

- القانون رقم 98-04، المؤرخ في 15 يونيو سنة 1998، يتعلق بحماية التراث الثقافي، الجريدة الرسمية، عدد 44، الصادر بتاريخ 17 يونيو سنة 1988.

- القانون رقم 01-19، المؤرخ في 12 ديسمبر2001، يتعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها، الجريدة الرسمية، عدد77، الصادر بتاريخ 15 ديسمبر سنة 2001.

- القانون رقم 01-20، المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، عدد 77، الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001

- القانون رقم 02-02، المؤرخ في 5 فبراير سنة2002، يتعلق بحماية الساحل وتثمينه، الجريدة الرسمية، العدد10، الصادر بتاريخ 12 فبراير سنة 2002.

- القانون رقم 04-02، المؤرخ في 25 ديسمبر سنة 2004، يتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنية المستدامة، الجريدة الرسمية، عدد 84، الصادر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 2004.

- القانون رقم 05-12، المؤرخ في 4 غشت سنة 2005، يتعلق بالمياه، الجريدة الرسمية، عدد 60، الصادرة بتاريخ 4 سبتمبر سنة 2005، معدل

ومتمم بموجب القانون رقم 08-03 المؤرخ في 23 يناير سنة 2008، الجريدة الرسمية، عدد04، الصادر بتاريخ 27 يناير سنة 2008.

– القانون رقم07-06، المؤرخ في 13 مايو سنة 2007، يتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها، الجريدة الرسمية، عدد31، الصادر بتاريخ 13 مايو 2007.

– القانون رقم 11-02 المؤرخ في 17 فبراير سنة 2011، يتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية، عدد 13 الصادر بتاريخ 28 فبراير 2011

– المرسوم التنفيذي رقم 01-08 مؤرخ في 07 يناير 2001، يحدد صلاحيات وزير تهيئة الإقليم والبيئة، الجريدة الرسمية، عدد04، صادر بتاريخ 14 يناير سنة 2001.

ثانيا-الكتب:

– اسماعيل، نجم الدين زنكنه، (2012). القانون الإداري البيئي، الطبعة الأولى، بيروت- لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية.

– نجم، عبود نجم، (2012). المسؤولية البيئية في منظمات الأعمال الحديثة، الاردن: الوراق للنشر والتوزيع.

– طارق، المجذوب، (2002).الإدارة العامة، العمليات الإدارية والوظيفية العامة والإصلاح الإداري، ، بيروت، لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية .

– فلاح، جمال العزاوي، (2016). التنمية المستدامة والتخطيط المكاني، عمان الأردن: دار دجلة.

– خالد، مصطفى قاسم، (2008). إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة، الاسكندرية: الدار الجامعية.

– محمد، مدحت مصطفى، (2001) . إقتصاديات الموارد المائية: رؤية شاملة لإدارة المياه، الإسكندرية: مطبعة الإشعاع الفنية.

ثالثا-الدوريات والمجلات:

- سمير، الرميدي بسام، فاطمة الزهراء طلحي(سبتمبر 2018)، التخطيط البيئي كآلية لتحقيق البعد البيئي في إستراتيجية التنمية المستدامة – رؤية مصر 2030. مجلة اقتصاديات المال والأعمال JFBE، العدد السابع.

- السيد حسن أحمد، ندى، عادل عبد الرشيد عبد الرزاق(ديسمبر 2008)، التخطيط البيئي وأهميته الاستراتيجية للبيئة والتنمية. مجلة جامعة عدن للعلوم الإجتماعية والإنسانية، المجلد العاشر، العدد الثالث والعشرون.

- صالح، العصفور، (يوليو2005) التقييم البيئي للمشاريع. مجلة جسر التنمية. العدد43، المعهد العربي للتخطيط، الكويت.

- كوسام، أمينة (يناير 2017)، التخطيط البيئي كآلية لحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة.مجلة جيل حقوق الانسان. العدد15.

- المنشاز، عمر، حماية البيئة والتخطيط البيئي للنشاط الصناعي في منطقة الخمس. مجلة القلعة. جامعة المرقب، ليبيا، العدد8.

- يحياوي، نعيمة (2015)، ابن ام السعد فتيحة. تطبيقات نظم المعلومات الجغرافية في التخطيط السياحي. مجلة دفاتر البحوث العلمية. المركز الجامعي مرسلي عبد الله، الجزائر.

- محرز، نوردين. صيد، مريم(2017) التخطيط البيئي كآلية وقائية لحماية البيئة في الجزائر. مجلة العلوم الإنسانية. جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، .

- تومي، ميلود (2001)، النفايات في الجزائر وضرورة معالجتها اقتصاديا. مجلة العلوم الإنسانية. العدد16، .

- حسونة، عبد الغاني(جانفي 2017)، التخطيط البيئي في الجزائر. مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية. العدد الثامن.

- Rebecca J. McLain; David Banis; Alexa Todd; Lee K. Cerveny ,(2017). Multiple Methods Of Public Engagement:

Disaggregating Socio- Spatial Data For Environmental Planning In Western Washington, Journal of Environmental Management. 204, 61-74.

رابعا-الأطروحات والمذكرات:

- بن أحمد، عبد المنعم، (2009).الوسائل القانونية الإدارية لحماية البيئة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر.

- حسونة، عبد الغني، (2013). الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة محمد خيضر بسكرة.

- بركات، كريم، (2014). مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، .

- ياسين، مريخي، (2010). التوازن البيئي والتنمية السياحية المستدامة لولاية عنابة، رسالة ماجستير، كلية علوم الأرض الجغرافيا والتهيئة العمرانية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر.

- بوطالبي، سامي، (ب س ن). النظام القانوني للتخطيط البيئي في الجزائر ودوره في حماية البيئة، مذكر ماجستير، كلية الحقوق، جامعة محمد دباغين سطيف، الجزائر.

- دعموش، فاطمة الزهراء، (2010). سياسة التخطيط البيئي في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر.

- فوية، بودقة، (2011). أي دور للتهيئة والتخطيط الإقليمي في توازن الشبكة العمرانية الجزائر نموذجا، كلية علوم الأرض والجغرافيا والتهيئة القطرية، جامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا، الجزائر.

- رجب، عوض رامي، (2010) معوقات تطبيق نظم المعلومات الجغرافية في بلديات قطاع غزة- فلسطين، رسالة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الاسلامية، غزة، فلسطين.

خامسا-المؤتمرات:

- الأمم المتحدة، (1997). إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، المجلس الإقتصادي والإجتماعي، لجنة التنمية المستدامة، 10 فيفري1997.

- عبد الرشيد عبد الرزاق، عادل (2005)، التشريعات البيئية العربية ودورها في إرساء دعائم التخطيط البيئي، ندوة دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية، 07، 11 مايو 2005.